وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

المـــرأة في الإســـلام

1) الحيض
2) تفسير آيات الحجاب .
3) قد قيل ما قيل..
4) خطورة خلع المرأة ثيابها في غير بيت زوجها .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

5) خطورة تطيب المرأة لغير زوجها
6) الأمر النبوي بزيارة القبور يشمل الرجال والنساء .

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الحـــــــــيـــــــــض

الحيض: من أبرز علامات البلوغ؛ **وهو لغة**: السيلان. من قول العرب: حاض الوادي. إذا سال.

وشرعا: دم أو صفرة، أو كدرة؛ يخرج من قُبُل امرأة من عادة مثيلاتها أن تحملن؛ كيافعة؛ وهي: المراهقة، أي: المقاربة للبلوغ؛ وأولى ما يأتي حين وجود علاماته كنتن إبط، ونفور ثدي، ونبات عانة، لا صغيرة؛ كبنت أقل من تسع؛ فليس بحيض، ولا آيسة؛ كبنت سبعين سنة.

ويخرج كل من الدم والصفرة والكدرة متلبسا بنفسه، من غير سبب خروج النفاس والاستحاضة؛ لأن النفاس يتسبب عن الولادة، والاستحاضة تتسبب عن انقطاع عرق هناك، والدم النازل حينئذ يسمى: دم علة وفساد.

وأما الدم النازل من بنت تسع سنوات – إن جزم النساء بأنه حيض أو شككن؛ فهو حيض، وإلا فليس بحيض.

والحمل – عادة – يختلف باختلاف البلدان، وأعجل النساء حيضا نساء قبيلة تهامة بشبه الجزيرة العربية؛ فإنهن يحضن لتسع، والواجب أن يرجع في ذلك إلى النساء وهن على الفروج مؤتمنات؛ فإن شككن؛ أخذ بالأحوط.

والصفرة: شئ كالصديد تعلوه صفرة، وليس يشبه شيئا من ألوان الدماء القوية والضعيفة.

والكُدْرة: بضم الكاف؛ شئ قذر ليس على ألوان الدماء، وليس بأبيض خالص ولا أسود خالص، وسواء جاء في أيام الحيض أو في غيرها؛ فهو حيض وإن لم تر المرأة معه دما.

وإذا خرج الدم أو الصفرة أو الكدرة من بنت عشر سنوات؛ فيعتبر حيضا وتترك الصلاة والصوم؛ لأن استعجاله لا يخرجه عن كونه دم حيض؛ كإسهال البطن.

ودم الحيض يتميز عن دم الاستحاضة بتغير رائحة أو لون أو رقة أو ثخن، أو يتألمها لا بكثرة أو بقلة، لتبعيتهما للمزاج؛ أي: للأكل والشرب والحرارة والبرودة، فإن لم يتميز؛ فهي مستحاضة ولو مكثت طول عمرها، وكذا لو ميزت قبل تمام الطهر؛ فهي مستحاضة.

وأكثر أمد الحيض لمبتدئة غير حامل: تعادي بها خمسة عشر يوما، فإن انقطع قبله؛ طهرت مكانها.

وأكثره لمعتادة غير حامل سبق لها حيض: ثلاثة أيام، فإذا اعتادت خمسة أيام ثم تمادى؛ مكثت ثمانية؛ فإن تمادى في المرة الثالثة؛ مكثت أحد عشر يوما، فإن تمادى في الرابعة؛ مكثت أربعة عشر يوما، فإن تمادى؛ فلا تزيد على الخمسة عشر ثم هي طاهر تصوم وتصلي وتوطأ، ويسمى الدم النازل بعد ذلك: دم استحاضة. وتسمى هي: مستحاضة. وعليها أن تعالج نفسها بالأدوية العادية بعد استشارة طبيب.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

والمميزة لا تستظهر، بل تقتصر على عادتها على الأصح.

ويمنع الحيض صحة الصلاة والصوم سواء كانا فرضين أو نفلين، كما يمنع وجوبهما، وعين قضاء الصوم فقط؛ لعدم تكرره وخفة مشقته، ولا يجب عليها قضاء الصلاة. ويمنع الدخول إلى المسجد إلا لعذر، كما تمنع أشياء أخرى نسكت عليها الآن اختصارا. وينتهي الحيض بالقَصَّة أو بالجُفُوف.

والقَصة: بفتح القاف؛ هي: ماء أبيض يخرج من فرج المرأة.

والجفوف: هو إدخال خرقة في الفرج وعدم تلوثها بالدم، فإن خرجت من الفرج جافة من ذلك؛ فهي طاهرة، ولا يضر بللها بغير ذلك من رطوبة الفرج.

والحيض يعد بمثابة حقنة للمرأة ينتج عنها تصفية دمها من الميكروبات.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

تفسير آيات الحجاب

بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله سبحانه وتعالى: (***يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما***). [الأحزاب: 59].

وقال تعالى: (***قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون. وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون***).[النور: 30، 31].

وقال تعالى: (***والقواعد من النساء اللائي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن والله سميع عليم***). [النور: 60].

الآية الأولى معدودة من الآيات البينات التي اشتملت عليها سورة الأحزاب، وسورة الأحزاب: من السور المدنية؛ نزلت في السنة الخامسة من الهجرة على الصحيح، واحتوت على ثلاث وسبعين آية؛ ومناسبتها لما قبلها: أن الله – سبحانه وتعالى – بين في الآية التي قبلها المصير النهائي المظلم الذي ينتظر كل من يؤذي المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا، وبين في هذه الآية أن التستر أهم الأسباب التي تذهب الأذى – في الجملة – عن العنصر النسائي المعدود في طليعة من يؤذى من طرف السفهاء؛ فأمر رسوله سيدنا محمدا – صلى الله عليه وسلم – أن يبلغ أمره الإلهي هذا:

1) إلى أزواجه الطاهرات.
2) بناته الكريمات.
3) إلى نساء المؤمنين.

ليبرهن بذلك على أهميته في ميدان الأخلاق، ومحافظته على العفة، وصونه للشرف، وصلاحيته لجميع طبقات المجتمع الإسلامي الناهض في كل العصور وفي جميع القارات.

أجل؛ أمر الله النساء المؤمنات بالإدناء والإرخاء والإسدال من جلابيبهن على جميع أجسادهن. قالت امرأة من هُذَيْل ترثي قتيلا لها:

تمشي النساء إليها وهْي لاهيةٌ حتى العذارى عليهن الجلابيبُ

والجِلْباب: هو الملحفة التي تشتمل بها المرأة فوق الدرع والخمار، تسترها من فوق إلى أسفل، سترا يتأتى معه رؤية الطريق أثناء المشي.

والدِّرْع: هو القميص؛ ويجمع على: أدراع ودروع.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والخمار: هو ما يُخَمَّر به الرأس – أي: يغطى به – ويجمع على: خُمُر وأخْمِرة، ويسميها الناس بـ: المقانع.

وكون الجلباب هو الرداء فوق الخمار؛ مروي عن ابن مسعود وعبيدة وقتادة، والحسن البصري وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي، وعطاء الخراساني... وغير واحد. قال ابن كثير: « وهو بمنزلة الجلباب اليوم ». ويمكنني أن أقول: إن الجلباب المغربي والمعطف السابغ يقوم مقام الإزار اليوم؛ بشرط: تغطية جميع الجسد والرأس- عند الجمهور- وإضافة الوجه إلى الرأس- عند ابن عباس وعبيدة السلماني.

وقد شرح الإمام السُّدِّي الظرف الذي نزلت فيه هذه الآية الكريمة ؛ فقال – كما في تفسير ابن كثير: « كان ناس من فساق أهل المدينة يخرجون بالليل حين يختلط الظلام إلى طريق المدينة؛ فيعترضون النساء، وكانت مساكن أهل المدينة ضيقة؛ فإذا كان الليل؛ خرج النساء إلى الطرق يقضين حاجتهن، وكان أولئك الفساق يبتغون حاجتهم منهن، فإذا رأوا المرأة عليها جلباب؛ قالوا: هذه حرة؛ فكفوا عنها، وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب؛ قالوا: هذه أمة؛ فوثبوا عليها...». قد نسب الألوسي هذا الكلام لغير واحد.

وقد تحدثت أم سلمة – زوج النبي صلى الله عليه وسلم – عن أثر الحجاب في أوساط الأنصار؛ فقالت – كما أخرجه ابن أبي حاتم: «لما نزلت هذه الآية: (***يدنين عليهن من جلابيبهن***)؛ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة، وعليهن أكسية سود يلبسنها».

ذلك الذي أمر الله به من الإدناء أقرب أن يميزهن عن الإماء اللاتي يحبك السفهاء المؤامرات ضدهن للإيقاع بهن والاعتداء على شرفهن، كما أنه أقرب إلى معرفة أنهن حرائر؛ فلا يتعرض لهن بسوء.وكان لسان حال كل واحدة منهن يقول:

أنا الشمس مسكنها في السما ... فَعَزِّ الفؤاد عزاء جميلا
فلن تستطيع إليَّ الصعو ... د، ولن أستطيع إليك النزولا

وكان الله ولا زال وسيبقى كثير المغفرة لما سلف من الآثام في أيام الجاهلية، ولذنوب المفرطين في امتثال أوامره، المخلين بالتستر الذي أمر به؛ شرط توبتهن توبة نصوحا، ومبادرتهن للعمل الصالح، ثم اهتدائهن في المستقبل، وكان كبير الرحمة لمن امتثل أوامره واجتنب نواهيه.

والآية الثانية: من سورة النور؛ وسورة النور: مدنية، وهي اثنتان وستون آية، أو أربع وستون.

ومناسبة الآيات لما قبلها: أن الله – سبحانه وتعالى – نهى في الآيات السابقة من دخول بيوت المواطنين إلا بعد استئذان من يملك الإذن من أصحابها والتسليم عليهم؛ حتى لا يفاجأ وهو على حالة لا يحب أن يراه أحد عليها، وبين في هذه الآيات أحكاما كلية تشمل جميع المؤمنين، ويدخل فيها حكم المستأذنين دخولا أوليا، ووجه الخطاب فيها

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لعبده سيدنا محمد – صلى الله عليه وسلم – بصفته خليفته في الأرض، ورسوله إلى الإنس والجن؛ فقال: ***قل*** يا محمد صلى الله عليه وسلم ***للمؤمنين*** الصادقين المخلصين أن يكفوا من الاسترسال في النظر إلى ما هو محرم عليهم؛ فإن النظرة الأولى لهم، أما الثانية فما زاد عليها؛ عليهم.

أخرج أبو داود والترمذي وغيرهما عن بُرَيْدة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: « لا تُتْبِع النظرة النظرة؛ فإن لك الأولى وليس لك الآخرة ».

وغض البصر: هو إطباق الجفن على الجفن؛ والمراد: الكف عن الرؤية. قال الشاعر العربي:

فغُض الطرْف إنك من نُمير فلا كعبا بلغت ولا كلابا

وقال عنترة:

وأغض طرفي ما بدت لي جارتي حتى يواري جارتي مأواها

وقال سعيد بن أبي الحسن للحسن – كما في البخاري: «إن نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤوسهن». قال: « اصرف بصرك؛ يقول الله تعالى: (***قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم***).

وأتى بـ: من. الدالة على التبعيض؛ ليفيدنا بأن الغض إنما يلزم من الحرام لا الحلال؛ ألا ترى – كما يقول الزمخشري في "الكشاف" – أن المحارم لا بأس بالنظر إلى شعورهن وصدورهن وثديهن وأعضائهن، وسوقهن وأقدامهن ؟.

ويفيدنا – أيضا – بأن النظرة الأولى لا تحرم؛ لأنها غير مقصودة، وإنما يحرم ما بعدها....

وقل للمؤمنين - الصادقين المخلصين - يحفظوا فروجهم عما لا يحل لهم من الزنى واللواطة، ويستروها في الملأ والخلوة حتى لا يراها أحد إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم.

ولم يأت هنا بـ: من. الدالة على التبعيض؛ لأن أمر الفرج ضيق – كما يقول الزمخشري – بخلاف أمر النظر؛ فإنه أوسع.

ذلك الغض أطهر لهم من الذنوب، وأنمى لأعمالهم في الطاعة (***إن الله خبير بما يصنعون***) من إدامة النظر إلى ما هو محرم عليهم، ولمسه، وتقبيله، واتخاذ وسائل الإغراء للاعتداء على شرف الفتاة والمرأة، وتغذيته الغريزة الجنسية بطريقة غير شرعية.

وفي هذا التعبير تحذير للعصاة من سخط الله، وتهديد بعقاب لكل من يسيء إلى أخته في الدين، أو الوطن، أو الإنسانية.

ورغما عن كون هذا الأمر الإلهي يتناول المؤمنين والمؤمنات – ككل خطاب عام في القرآن والسنة كما نص عليه علماء الأصول – فإنه – سبحانه – خص المؤمنات بالخطاب على طريق التأكيد، وأمرهن بنفس ما أمر به المؤمنين؛ وزاد فنهاهن عن إظهار ما يتزين به للعموم؛ كالسوار والخلخال والدملج والقلادة، والإكليل والوشاح

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

والقرط؛ لأنها واقعة في الذراع والساق، والعضد والعنق والرأس، والصدر والأذن؛ وهذه يحرم كشفها إلا لمن استثنى الله في الآية التالية.

ولما كان الإسلام دين الحنيفية السمحة؛ استثنى – سبحانه - من الزينة ما ظهر منها لما في ستره من الحرج والصعوبة، ويعني به: الثياب – على رأي ابن مسعود – والكحل والخاتم – على رأي ابن عباس – والوجه والكفين – على رأي الجمهور – بشرط أمن الفتنة وعدم تعلق الكحل والخاتم بهما؛ فإن لم تؤمن الفتنة وتعلق بهما الكحل والخاتم؛ وجب سترها، وكان ذلك من الزينة الباطنة.

ومستند الجمهور: حديث أبي داود عن عائشة أن: أسماء بنت أبي بكر – رضي الله عنهم – دخلت على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقال لها: « يا أسماء؛ إن المرأة إذا بلغت المحيض؛ لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا...»، وأشار إلى وجهه وكفيه.

قال القرطبي في تفسيره بعد ذكره لهذا الحديث: « قال ابن خُوَيْزمنْداد – من علمائنا -: إن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة؛ فعليها ستر ذلك، وإن كانت عجوزا مقبحة؛ جاز أن تكشف وجهها وكفيها ».

ولم يقتصر – سبحانه - على النهي من إبداء الزينة؛ بل تفضل فبين كيفية إخفاء مواضع هذه الزينة؛ وهي: النحور والصدور؛ فأمر بضرب الخمر على الجيوب؛ والخمار: هو المقنعة التي تلقيها المرأة على رأسها، والجيوب: جمع جيب؛ وهو: فتح في أعلى القميص يبدو منه بعض الجسد.

ويحدثنا البخاري عن عائشة أنها قالت: « رحم الله نساء المهاجرين الأول؛ لما نزل: ***(وليضربن بخمرهن على جيوبهن)***؛ شققن مروطهن – وفي رواية: شققن أزرَهن – فاختمرن بها...».

قال ابن العربي في "الأحكام" بعد ذكره لهذا الحديث: « وهذا يدل على ستر العنق والصدر بما فيه، ويوضحه: حديث عائشة: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي الصبح، فينصرف النساء متلفعات بمروطهن، ما يُعْرَفْن من الغلس. أي: لا تعرف فلانة من فلانة ».

وكرر سبحانه وتعالى النهي – كما في "روح المعاني" – لاستثناء بعض مواد الرخصة عنه، باعتبار الناظر، بعد ما استثنى عنه بعض مواد الضرورة باعتبار المنظور، وفيما يلي المستثنيات الاثنا عشر:

1) البُعولة. والمراد بها: الزوج.
2) الآباء من الجهتين وإن علوا.
3) آباء البعولة. يعني: آباء الزوج وإن علوا؛ لأنها في حكم بناتهم.
4) الأبناء وإن سفُلوا. وهم والآباء أحق الأجانب من جهة المحرمية بالنظر إلى الزينة الباطنية.
5) أبناء البعولة. لنزولهم منزلة الأبناء في المحرمية.
6) الأخوة لأب واحد وأم واحدة، وبنوا العلات؛ وهم: أولاد الرجل من نسوة شتى، والأخياف؛ وهم: أولاد المرأة من آباء شتى.
7) أبناء الأخوة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

8) بنوا الأخوات. لأنهم لما لحقوا في المحرمية بمن تقدم؛ لحقوا بهم في جواز النظر.

9) جميع النساء. لأنهن أخواتهن في الأنوثة.

10) ما ملكت أيمانه. يعني: عبد المرأة؛ لأن عبوديته لها صيرته محرما لها؛ فيجوز له الدخول عليها إذا كان عفيفا. روي ذلك عن عائشة وأم سلمة.

11) التابعون غير أولي الإربة من الرجال. ذكر البغوي عدة نماذج لهذا النوع:

أ – الذين يتبعون القوم ليصيبوا من فضل طعامهم، لا همة لهم إلا ذلك، ولا حاجة لهم في النساء. قاله: مجاهد وعكرمة والشعبي.

ب- الأحمق العنين. قاله: ابن عباس.

جـ- الذي لا ينتشر ولا يستطيع غشيان النساء، ولا يشتهيهن. قاله: الحسن.

د – المعتوه. قاله: سعيد بن جبير.

هـ - المجبوب. قاله: عكرمة.

12) الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء. فإنهم لصغرهم لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن من: كلامهن الرخيم، وتعطفهن في المشية، وحركاتهن وسكناتهن؛ فإذا كان الطفل صغيرا لا يفهم ذلك؛ فلا بأس بدخوله على النساء، فأما إن كان مراهقا أو قريبا منه، بحيث يعرف ذلك ويدريه، ويفرق بين الشوهاء والحسناء؛ فلا يمكن من الدخول على النساء.

قاله: ابن كثير؛ وزاد قائلا: « وكانت المرأة في الجاهلية إذا كانت تمشي في الطريق وفي رجلها خلخال صامت لا يعلم صوته؛ ضربت برجلها الأرض فيسمع الرجال طنينه؛ فنهى الله المؤمنات عن مثل ذلك، وكذلك: إذا كان شيء من زينتها مستورا، فتحركت بحركة لتظهر ما هو خفي ».

ومن ذلك: أنها تنهى عن التعطر والتطيب عند خروجها من بيتها؛ لألا يشم الرجال طيبها؛ فقد أخرج الترمذي عن أبي موسى – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: « كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس؛ فهي كذا وكذا » يعني: زانية. وفي الباب عن أبي هريرة – وهذا حديث حسن صحيح رواه أبو داود والنسائي من حديث ثابت بن عمارة به.

(***وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون –*** المتصفون بصفات الجاهلية الأولى، المتخذون جميع الوسائل للاتصال بالنساء الأجنبيات عنكم، والمغرمون بالتهافت على الفتيات – ***لعلكم تفلحون –*** في الدنيا باستقامة أحوالكم، وتفلحون في الآخرة بالدخول إلى الجنة).

والآية الأخيرة: معدودة من سورة النور أيضا؛ وقد استثنى الله – سبحانه وتعالى – فيها من النهي عن غض البصر: القواعد من النساء

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

اللواتي انقطع عنهن الحيض، ويئسن من الوله؛ فلم يبق لهن تشوق إلى التزوج؛ فهؤلاء ليس عليهن من الحجر في التستر كما على غيرهن؛ فيجوز لهن أن يضعن عند الرجال الجلباب والرداء الذي فوق الثياب، والقناع الذي فوق الخمار.

أما الخمار نفسه؛ فلا يجوز وضعه كما نص عليه البغوي، وذلك بشرط عدم التبرج بالزينة، فلا يكون المقصود بوضع الجلباب: رؤية ما عليهن من الزينة.

ورغما عن هذه الرخصة؛ قال سبحانه: (***وأن يستعففن*** **–** فلا يلقين الحجاب والرداء - ***خير لهن*** **–** من إلقائهما **–** ***والله سميع*** **–** لأقوال عباده **–** ***عليم*** **–** مقاصدهم لا تخفى عليه خافية -): (***ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير***).[الملك: 14].

هاته – أيتها المسلمات – هي قوانين الإسلام في الحجاب، وهذه هي المستثنيات الاثنا عشر التي حرم تعديها، وهذا حكم الإسلام في القواعد من النساء فضلا عن غيرهن من الفتيات والشابات؛ وعليه: فأنتن – معشر المسلمات – بين أمرين لا ثالث لهما:

أولهما: التحلي بالحجاب الشرعي، والبعد عن كل ما يخل بالمروءة؛ فتقضين بذلك على راسب كبير من رواسب الاستعمار، وتعطين الدليل على أنكن ذوات إرادة قوية وفكر تقدمي صحيح، وتقلن بملء أفواهكن للإباحيات وأنصار الإنحلال الخلقي: نحن آخذات بلب الحضارة لا بقشرها، نضاهيكن في ثقافتكن، ونزيد عليكن بالارتواء من معين اللغة العربية والثقافة الإسلامية، والتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، وحجابنا الشرعي لن يفوت علينا الجلوس بجانبكن فوق كراسي الجامعات، والسعي في الحلول محل الأجنبيات في مرافق الحياة العامة التي يسمح الإسلام بحلولنا فيها، وتزعم الحركات النسوية الناهضة، وقيادة المرأة المسلمة إلى مواطن العزة ومقاعد الكرامة.

وثانيهما: الاقتداء بالأجنبيات مع الاعتراف بالخطأ وضعف الإرادة، وعدم القدرة على كبح جماح النفس وتأثير الاستعمار الفكري والخلقي واللغوي على العقل، مع رجاء العفو من الله... وذلك أضعف الإيمان.

أما اعتقاد المرأة المتحللة من تعاليم دينها أنها مصيبة ومتحضرة ومتمدنة لمجرد كونها تتحدث بالفرنسية، وتخرج إلى الشارع وهي كاسية عارية، تلبس (الميني جيب)، بل و(الميكرو جيب) الذي يكشف نصف الفخذين، زيادة على كشف الذراعين والساقين والرأس والعنق وطرف من الصدر، وتسمح لنفسها بالجلوس مع الرجال على تلك الحالة، وخصوصا في الأفراح حينما ترتدي اللباس المغربي، وتتزين بمختلف أنواع الزينة التي تساوي مليونين من الفرنكات أو تزيد، سواء بمحضر زوجها أو في غيبته.

وتسمح لنفسها بالنزول إلى الشاطيء بالـ (بكيني) وحده وهي مختلطة بالرجال، تسبح معهم وتلعب الكرة، وتتمدد وسطهم؛ فهذا وصف من أوصاف المنافقين أخبرنا به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في حديث وقفت عليه في تفسير القرطبي؛ وهو قول الصادق

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى: « الغيرة من الإيمان، والمذاء من النفاق »، وفسر القرطبي المذاء قائلا: « هو أن يجمع الرجل بين النساء والرجال، ثم يخليهم يمذي بعضهم بعضا...». وهذا ما يقع اليوم في أغلب الحفلات التي تقيمها الأسر التي تعد نفسها راقية.

وزاد القرطبي قائلا: « فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تبدي زينتها إلا لمن تحل له، أو لمن هي محرمة عليه على التأبيد؛ فهو آمن أن يتحرك طبعه إليها؛ لوقوع اليأس له منها ».

حافظي – أيتها الفتاة المسلمة - على حجابك الإسلامي قبل أن يفقدك الله رشدك، واعلمي أن الصهيونية العالمية هي التي تشرف على دور الأزياء بكبريات الدول الأجنبية، وتعمل ليل نهار على تحطيم صروح الفضيلة في جميع أوساط العالم؛ ليسهل استيلاؤها عليه أخيرا.

والا: فأي معنى لإلزام الرجل بستر جميع جسده، وتعريضه للهزء والسخرية في الناس إذا بارح منزله وهو غير مستكمل أجزاء لباسه، ولو الجوارب، في الوقت الذي تدعى فيه المرأة إلى تعرية جسدها شيئا فشيئا، وتعريضها للهزء والسخرية إذا غطت جزءا من جسدها جرت عادة قرننا بكشفه، ودعوها إلى الإختلاط بالرجال في السنما والمسرح، والمسبح والشاطيء، والإذاعة والتلفزيون.

وتعلمي كل ما ينفعك في دينك ودنياك؛ فإن المستقبل للمتعلمات، وحاربي مظاهر التخلف لبلادك؛ لتسجلي في صفوف الخالدات، وكوني مديرة وأستاذة، ومعلمة وداعية إسلامية، ورائدة اجتماعية، وطبيبة وصيدلية وممرضة، ونادي بإعطاء المجتمع النسوي كيانا خاصا به في جميع مرافق الحياة العامة؛ تنالي رضى الله ورسوله وصالحي المؤمنين...

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قـــد قـــيل ما قـــيل..

أخي "هو"؛ سلاما واحتراما؛ قرأت في "المغرب" الغراء عدد: 209 مقالا لجنابك تحت العنوان أعلاه، لا أريد أن أناقشك في كل فقراته، وإنما أريد أن أناقشك الآن في الفقرة السادسة منه؛ التي قلت فيها: « العنصر النسائي عليه يقوم التمثيل كله، وهذا العنصر لا يوجد عندنا البتة؛ لأن الفتاة المغربية تنقصها الثقافة والعلوم، وإذا قدرنا أنها مثقفة؛ فإنها لا تقبل على الفن التمثيلي خشية كلام الناس المتمسكين بالحجاب فيما بينهم ».

إن قولك هذا – ولا ريب – خطأ محض، وفكرك هذا لا يوافق عليه لا كتاب ولا سنة، ولا إجماع ولا قياس، ولا يعزب عن علمك أن هذه هي الأدلة الشرعية التي نحن مأمورون باتباعها، وسواها منبوذ.

وقد ورد النهي في الذكـــر الحكيم، وفي سنة الرسول الرحيم عن التبرج؛ قال تعـــالى: (***ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى***). [الأحزاب: 33].

قال الشوكاني عندها: « **التبرج:** أن تبدي المرأة من زينتها ومحاسنها ما يجب عليها ستره، مما تستدعى به شهوة الرجل ».

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال: « تكون جاهلية أخرى ».

وقد اختلف في المراد بالجاهلية الأولى على أقوال كثيرة، تنظر في محلها؛ منها: قول الزمخشري: « يجوز أن تكون الجاهلية الأولى: جاهلية الكفر قبل الإسلام، والجاهلية الأخرى: جاهلية الفسوق والفجور في الإسلام؛ فكان المعنى: ولا تُحْدِثْنَ بالتبرج جاهلية في الإسلام تتشبهن بها بأهل جاهلية الكفر ».

وقال تعالى: (***فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض***). [الأحزاب: 32].

أخـــرج ابن المنـــذر عـــن ابن عـــباس في قوله: (***فلا تخضـــعـــن بالقول***)، قـــال: «مقارنة الرجال في القول حتى يطمع الذي في قلبه مرض ».

وقال تعالى: (***قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم...***) الآية، و (***وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن...***) الآية. [النور: 30، 31].

ســـبب نزول هذه الآية: ما أخرجه ابن مردويه عن علي بن أبي طـــالب قال: « مر رجل على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في طريق من طرقات المدينة، فنظر إلى امرأة ونظرت إليه؛ فوسوس لهما الشيطان أنه لم ينظر أحدهما إلى الآخر إلا إعجابا به، فبينما الرجل يمشي إلى جانب الحائط وهو ينظر إليها؛ إذ استقبله الحائط فشق أنفه، فقال: والله لا أغسل الدم حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعلمه أمري، فأتاه فقص عليه قصته؛ فقال النبي – صلى الله عليه وسلم -: هذه عقوبة ذنبك. وأنزل الله: (***قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم..***). الآية.».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ومعنى: غض البصر: إطباق الجفن على العين بحيث تمتنع الرؤية؛ ومنه قول جرير:

فغض الطرف إنك من نمير فلا كعبا بلغت ولا كلابا

وقول عنترة:

وأغض طرفي ما بدت لي جارتي حتى تواري جارتي مأواها

قال ابن كثير: « ولهذا ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة النظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة أصلا، واحتج كثير منهم بما رواه أبو داود والترمذي من حديث الزهري عن نبهان مولى أم سلمة أنه حدثه أن أم سلمة حدثته أنها: كانت عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وميمونة؛ قالت: فبينما نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم فدخل عليه، وذلك بعدما أمرْنا بالحجاب، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: « احتجبا منه »؛ فقلت: يا رسول الله؛ أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: « أو عمياوان أنتما ألستما تبصرانه؟»، ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وذهب آخرون من العلماء إلى جواز نظرهن إلى الأجانب بغير شهوة؛ كما ثبت في الصحيح أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – جعل ينظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم يوم العيد في المسجد، وعائشة – أم المؤمنين – تنظر إليهم من ورائه، وهو يسترها حتى ملت ورجعت.

وأخرج ابن أبي شيبة وأبو داود والترمذي والبيهقي في سننه عن بريدة قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: « لا تتبع النظرة النظرة؛ فإن لك الأولى وليست لك الأخرى..».

وأخرج مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن جرير البجلي قال: سألت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن نظر الفجأة؛ فأمرني أن أصرف بصري.

وقال تعالى: (***يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين***). [الأحزاب: 59].

قال ابن عباس: « في هذه الآية أمر الله نساء المؤمنين – إذا خرجن من بيوتهن في حاجة – أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، ويبدين عينا واحدة »، وقال الجوهري: « الجلباب: الملحفة؛ وقيل: القناع، وقيل: هو ثوب يستر جميع البدن للمرأة ».

تحصل مما تقدم: أنه:

1) لا يحل للمرأة أن تظهر زينتها.
2) وأن الإسلام له جاهليه؛ كوقتنا هذا.
3) وأن لا يقارن النساء الرجال في القول.
4) وأن غض البصر واجب.
5) وأن المرأة لا يحل لها النظر إلى الأجانب، ومن أجاز ذلك يشترط عدم الشهوة.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

6) وأن لا يتبع الإنسان النظرة النظرة.
7) وأن الرسول أمر بصرف البصر عن نظر الفجأة.
8) وأن النساء مأمورات بتغطية وجوههن.

وجنابك يا **"هو"** يتمنى للمرأة المسلمة أن تخرج من بيتها قاصدة مسرح التمثيل، لأنه عليها يقوم كله، مع أن الترمذي والبزار أخرجا عن ابن مسعود عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «إن المرأة عورة؛ فإذا خرجت من بيتها استشرفها الشيطان، وأقرب ما يكون من رحمة ربها وهي في قعر بيتها». وأخرج البزار عن أنس قال: جاءت النساء إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقلن: يا رسول الله؛ ذهب الرجال بالفضل والجهاد في سبيل الله تعالى..فقال: «من قعدت منكن في بيتها؛ فإنها تدرك عمل المجاهدين في سبيل الله تعالى..».

فتبا للتمثيل إن كان يتوقف على العنصر النسائي؛ هذا رسول الله يأمر النساء بما تقدم، وبالمكث في بيوتهن، وأنت تأمرهن بمخالفة أوامر الرسول في كل ما تقدم؛ إذ لا يتيسر لها أن تكون ممثلة إلا إذا خالفت كل تلك الأوامر والنواهي المتحدث عنها.

أتريد من المرأة أن تحدث الرجال فوق المسرح وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم أنه: كان فيما أخذ النبي – صلى الله عليه وسلم – على النساء عند مبايعتهن: أن لا يحدثن الرجال إلا أن تكون المرأة ذات محرم؛ فإن الرجل لا يزال يحدث المرأة حتى يكون ما لا تحمد عقباه؟؟.

أتريد من المسلمين أن يديموا النظر إلى المرأة المسلمة وقد نهاهم رسولهم عن ذلك؟؟.

أتريد من المرأة أن تكشف وجهها للحاضرين وقد نهاها ربها عن ذلك؟؟؛ فإن قلت: أليس قد أجاز ذلك بعض العلماء ؟، قلت: مع أمن الفتنة، والفتنة الآن غير مأمونة؛ ورحم الله القائل:

لا يأمنن علـــى النساء أخٌ أخـــا ما في النساء على الرجال كريم

عجب عجيب – والله – أن يصدع الكاتب بفكرة فيها محاربة القرآن والسنة، ولا يستحي من ربه جل وعز الذي قضى بحرمتها؛ وفي القرآن: (*وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم*).[الأحزاب: 36].

وأقسم لك يمينا يا "هو" أنه: لا رقي ولا مدنية إلا باتباع تعاليم ديننا الطاهر، وما ذمنا منحرفين عنها؛ فإن النجاح يبعد عنا بعد الثرى من الثريا، فلنتبع خطا مصر فيما يوافق ديننا؛ أما فيما يخالفه؛ فلا...

(*وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا..*). [النور: 55]. والسلام.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

خطورة خلع المرأة ثيابها في غير بيت زوجها

تقول عائشة – رضي الله عنها: « إن المرأة إذا خلعت ثيابها في غير بيت زوجها هتكت ما بينها وبين الله – عز وجل – من حجاب »؛ رواه الحاكم، وقال: « على شرط الشيخين ولم يخرجاه »، وهو صدرُ أثر.

الشرح والبيان

الحياء خصلة بارزة من خصال الإسلام، وشعبة هامة من شعب الإيمان، ولا يأتي إلا بخير، بل هو الخير كله، ومن كلام النبوة الأولى: « إذا لم تستح فاصنع ما شئت »، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، ولا يستساغ العيش بدونه.

والمرأة محتاجة إلى الإتصاف به أكثر من الرجل؛ لذلك رهبها الإسلام بمختلف أنواع الترهيب إذا هي ابتعدت عنه ولم تجعله من أوصافها اللازمة لها، وإنما باذر الإسلام إلى هذا؛ محافظة على شرفها وعفتها، وظهورها في المجتمع بالمظهر اللائق بها كشخصية هيأها الله تعالى لإنجاب البشرية القائمة بمهمة الخلافة عنه في الأرض بمقتضى قوله – سبحانه – للملائكة في سورة البقرة: « إني جاعل في الأرض خليفة »، فإذا امتثلت أمر سيدها وخالقها ورازقها؛ كانت جديرة برتبتها العظمى التي أنزلها الله سبحانه وتعالى، وإلا استحقت التأديب. اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك.

ومن مظاهر الحياء: محافظتها على ستر أجزاء بدنها أمام المجتمع، عدا عورة الصلاة؛ وهي: الوجه والكفان؛ لأنه لا يليق بشخصية هي شطر المجتمع أن تتنكر لدينها الذي لا يقبل الله غيره، ولماضيها الذهبي، فتبرز للناس في الشارع أوفي الحفلات متحلية بالحلي والحلل، أو كاشفة ذراعيها ورجليها ونصف فخذيها، وظهرها وعنقها وطرفا هاما من صدرها، وميرزة نهديها بشكل يلفت الأنظار إليها، أو لابسة لباسا ضيقا مصورا لجميع أجزاء جسدها بشكل يهيج غريزة فساق الرجال ويدفعهم إلى اتخاذ مختلف الوسائل للاستيلاء عليها، والنيل من كرامتها، وخصوصا منهم أصحاب السيارات والدراجات النارية الذين لا يخافون ربهم وآمنون مكره، وصدق الله في قوله متحدثا عن أهل القرى في سورة الأعراف: (***أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون***).[الأعراف: 99].

والجزاء الذي ترجع به المرأة في مقابل هذا: قول الناس: إن فلانة عصرية.. ويضاف إلى هذا: أنه في كل يوم نسمع بآذاننا أونقرأ في الصحف اليومية، ونرى بأعيننا نماذج من ضحايا الرذيلة والفحش، وتبلغنا أخبار عشرات الشباب الذين يجتمعون في الأندية والشواطئ والحفلات يتحدثون بهزء وسخرية عن ضحاياهم في هذا الباب اللواتي أغنوهم عن الزواج فترة غير قصيرة من أعمارهم، وربما – ورب هنا للتكثير – نقلوهن من طور إلى طور معتدين على موضع العفة منهن، وتركوهن مصابات بأزمات نفسية لا يعلم إلا الله عاقبتها.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ومعلوم أن أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق – رضي الله عنهما – استقت علمها من الرسول – صلى الله عليه وسلم – والرسول قد تلقى علمه من الله سبحانه وتعالى الذي أنزل عليه في سورة: الجن: {عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول..}.[الجن: 27]. ذلك العلم الذي أطلع الرسول الصحابة على أجزاء منه.

قال أبو زيد الأنصاري رضي الله عنه: « صلى بنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة الصبح، ثم صعد المنبر؛ فخطبنا حتى حضرت الظهر، ثم نزل فصلى الظهر، ثم صعد المنبر؛ فخطبنا حتى حضرت العصر، ثم نزل فصلى العصر، ثم صعد المنبر؛ فخطبنا حتى غابت الشمس، فحدثنا بما كان وما هو كائن؛ فأعلمُنا أحفظنا...»، رواه أحمد ومسلم وغيرهما.

وأثر اليوم يكشف الستار عن وباء المصايف الذي أصيب به المسلمون في هذا القرن، إرثا من الاستعمار الذي احتل أوطانهم واستغلهم أسوأ استغلال، وكاد يقضي على دينهم ولغتهم وتاريخهم، وحضارتهم وعاداتهم المستحسنة.

وقد أفادتنا فيه عائشة: بأن المرأة التي تخلع ثوبها وتزيل لباسها - وخلع الجل أو البعض كخلع الكل، سواء قصدت إظهار زينتها أو رغبت في الاستجمام والراحة في مكان مختلط مع الرجال في غير بيت زوجها الذي يباح له وحده السكون إليها والنظر إلى جميع جسدها – تهتك وتفضح ما بينها وبين الله – عز وجل – من حجاب، **والتهتك**: هو خرق الستر عما وراءه.

والمراد بالحجاب هنا: رضى الله – سبحانه وتعالى – عن العبد، **وهو**: العلاقة المتينة الدائمة بين العبد وربه، وإذا هتكت؛ أصبحت معرضة للسخط في كل وقت، والسخط يؤدي إلى الهلاك والدمار الذي ينتهي بالموت أو يصحب صاحبه إلى الآخرة حتى يرد به في النار، أجارنا الله منها...

ويعني الحديث بالخلع: الخلع بقصد إبداء جسمها لإغراء الناس، لا بقصد التنظيف في مكان متستر عن الرجال، ولا بقصد التطبيب الضروري أمام الطبيبة والطبيب.

ومعلوم أن خلع المرأة ثيابها وارتداءها للباس الشاطئ الكاشف لجل جسدها والمصور للبعض الباقي تصويرا شبيها بالكشف، بقصد الاستجمام والراحة أمام الرجال؛ يعد دعوة سافرة لهم إلى القرب منها وإدامة النظر إليها، ثم الوقوع في هوة الزنى العميقة، ولذلك أمر القرآن والحديث بغض البصر ورهب من إطلاقه. قال تعالى في سورة النور: ***(قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون. وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجه ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن***

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون).[النور: 30، 31].

وسبب نزولها: ما أخرجه ابن مردويه عن علي - رضي الله عنه – قال: « مر رجل على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في طريق من طرقات المدينة، فنظر إلى امرأة ونظرت إليه؛ فوسوس لهما الشيطان أنه لم ينظر أحدهما إلى الآخر إلا إعجابا به، فبينما الرجل يمشي إلى جانب الحائط وهو ينظر إليها؛ إذ استقبله الحائط فشق أنفه، فقال: والله لا أغسل الدم حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعلمه أمري، فأتاه فقص عليه قصته؛ فقال النبي – صلى الله عليه وسلم -: «هذه عقوبة ذنبك». وأنزل الله: (***قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم..***). الآية.

وما أخرجه ابن أبي حاتم عن مقاتل قال: « بلغنا – والله أعلم – أن جابرا بن عبد الله الأنصاري حدث أن أسماء بنت يزيد – رضي الله عنها – كانت في نخل لها لبني حارثة، فجعل النساء يدخلن عليها غير مؤتزرات، فيبدوا ما في أرجلهن – يعني: الخلاخل – وتبدوا صدورهن ونوائبهن؛ فقالت أسماء: ما أقبح هذا .فأنزل الله عند ذلك: (***وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن...***). الآية.

وأجمع المسلمون – كما قال القرطبي – رحمه الله أن المرأة كلها عورة إلا وجهها ويداها، على خلاف في ذلك.

قالت عائشة – رضي الله عنها: إن أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي – صلى الله عليه وسلم – وعليها ثياب رقاق؛ فأعرض عنها وقال: « إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا – وأشار إلى وجهه وكفيه - »، أخرجه أبو داود والبيهقي وابن مردويه.

قال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت: يارسول الله؛ عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟، قال: « احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك »، قلت: يا نبي الله؛ إذا كان القوم بعضهم في بعض ؟، قال: « إن استطعت أن لا يراها أحد فلا يَرَيَنَّهَا..»، قلت: إذا كان أحدنا خاليا ؟، قال: « فالله أحق أن يستحيى منه من الناس».

وقال أيضا: « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة »، أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي عن أبي سعيد الخدري.

وقال جرير بن عبد الله – رضي الله عنه: «سألت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من نظر الفجاءة – البغتة – فأمرني أن أصرف بصري»، رواه مسلم وغيره.

ويعني بنظر الفجاءة – كما قال النووي في "شرح مسلم": أن يقع بصره على الأجنبية من غير قصد؛ فلا إثم، وإن استدام النظر؛ أثم؛ لهذا الحديث، فإن النبي – صلى الله عليه وسلم – أمره أن يصرف بصره، وقال النبي – صلى الله عليه وسلم – يعني عن ربه عز و جل: «النظرة سهم من سهام إبليس، من تركها من مخافتي أبدلته إيمانا يجد حلاوته في قلبه»، رواه الطبراني والحاكم من حديث حذيفة رضي الله عنه.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وقال أيضا: «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى فهو مدرك ذلك لا محالة؛ العينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطا..»، رواه مسلم وغيره عن أبي هريرة.

وقال أيضا: «الإثم حواز القلوب، وما من نظرة إلا وللشيطان فيها مطلع». رواه البيهقي وغيره عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قال المنذري في " الترغيب والترهيب": « حواز القلوب – بفتح الحاء المهملة وتشديد الواو – هو: ما يحوز ويغلب عليها حتى ترتكب ما لا يحسن، وقيل: بتخفيف الواو وتشديد الزاي؛ جمع حازة؛ وهي: الأمور التي تحز في القلوب وتحك، وتؤثر وتتخالج في القلوب أن تكون معاصي. وهذا أشهر...».

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: « اضمنوا لي ستا من أنفسكم أضمن لكم الجنة... وعد منها: واحفظوا فروجكم وغضوا أبصاركم ».

وقال أيضا: « ثلاثة لا ترى أعينهم النار...وعد منها: وعين كفت عن محارم الله ». رواه الطبراني عن معاوية بن حيدة رضي الله عنه.

وقال لعلي – رضي الله عنه: « يا علي؛ إن لك كنزا في الجنة، وإنك ذو قرنيها؛ فلا تتبع النظرة النظرة؛ فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة ». رواه الترمذي.

وقال: « ما من صباح إلا وملكان يناديان: ويل للرجال من النساء وويل للنساء من الرجال ». رواه ابن ماجه والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

وإنما يمنع الإسلام المرأة من خلع ثيابها في الشاطئ؛ إذا كان الشاطئ عاما يختلط فيه الرجال والنساء، أما إذا كان خاصا بالنساء، وكان النساء فيه يرتدين اللباس الساتر للعورة؛ فلا منع حينئذ.

ومعلوم أن عورة المرأة – كانت حرة أو أمة ولو كافرة – وكذلك عورة الرجل؛ هي ما بين السرة والركبة، كما نص عليه الشيخ خليل بن إسحاق المالكي في مختصره، ويرى الإمام ابن حزم الظاهري – رحمه الله – في "المحلى" أن الفخذ ليس بعورة، وأن الحرائر والإماء سواء.

ويحرم النظر إلى العورة ولو بلا لذة، وغيرها إنما يحرم النظر له بلذة، وهي من حرة مع رجل أجنبي: غير الوجه والكفين، سواء بالنسبة للرؤية أو الصلاة.

وأما الوجه والكفان؛ فغير عورة ويجوز النظر إليهما، ولا فرق بين ظاهر الكفين وباطنهما، بشرط أن لا يخشى بالنظر لذلك فتنة، وأن يكون النظر بغير قصد لذة؛ وإلا حرم النظر إليهما.

وبهذا يتبين لنا أن اختلاط الرجال بالنساء في الشواطئ والمسابح هو حرام بالكتاب والسنة والإجماع...

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

خطورة تطيب المرأة لغير زوجها

تقول عائشة – رضي الله عنها: « إن المرأة إذا تطيبت لغير زوجها؛ كان عليها نارا وشنارا ». رواه الحاكم وقال: على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وهو بعض حديث.

الشرح والبيان

الإسلام يأمر المرأة باتخاذ جميع الوسائل المشروعة لترغيب زوجها فيها، وقضاء أوقات فراغه بجانبها، ومن أجل ذلك فرض نفقتها على زوجها، ونهاه عن فعل كل ما يبرد عواطفها نحوه، لتبقى متأججة؛ وفي ذلك ما فيه من المحافظة على سعادة البيت الذي هو خلية من خليات المجتمع، وإعطاء المثالية لغيره من البيوت.

أخرج أبو داود – رحمه الله – عن حكيم بن معاوية عن أبيه – رضي الله عنه – قال: قلت: يا رسول الله؛ ما حق زوجة أحدنا عليه ؟، قال: « أن تطعمها إذا طَعِمْتَ، وأن تكسوها إذا اكتسيْت، ولا تضرب الوجه، ولا تُقَبِّح ولا تهجر إلا في البيت ».

وإذا استطاع الإنسان أن يظفر بامرأة شرعية يسكن إليها، فإنه يكون...، يدلك على هذا: ما أخرجه أبو داود عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « ألا أخبرك بخير ما يكنز ؟ المرأة الصالحة؛ إذا نظر إليها زوجها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته ».

ومن الأسباب التي تحبب الزوجة لزوجها: استعمالها للطيب؛ لأنه يغريه بالجلوس بجانبها في أوقات فراغه، وقضاء حاجته منها، وفي ذلك إشباع غريزته الجنسية، وإشباعها وحدها يحافظ على طهارة المجتمع الذي يعيش فيه، ويلتزم بالمشروعية وفق ما أراد الله.

ونظرا لأهمية الطيب؛ كان من سنن المرسلين التي هي: الحياء، والتعطر، والسواك، والنكاح. كما أخرجه الترمذي – رحمه الله – عن أبي أيوب – رضي الله عنه – وحببه الله إلى النبي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله: « حُبب إلي من دنياكم النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة ». أخرجه النسائي وغيره عن أنس رضي الله عنه.

وقد عرف الرسول طيب الرجال بأنه: ما ظهر ريحه وخفي لونه، وطيب النساء بأنه: ما ظهر لونه وخفي ريحه كما أخرجه الترمذي والنسائي عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال بعض رواة الحديث: هذا إذا خرجت؛ أما إذا كانت عند زوجها؛ فلتتطيب بما شاءت.

ويفيدنا هذا الأثر: أن المرأة إذا استعملت نوعا من أنواع الطيب قاصدة بذلك التقرب من الغادين والرائحين في الشارع، أو التقرب من الرجال غير المحارم الذين تجتمع بهم في الحفلات المختلطة، المحرمة كتابا وسنة وإجماعا؛ يتوعدها الله سبحانه وتعالى بإدخالها إلى النار يوم القيامة بعد أن تتكرر إشاعة العار والشنار عليها في الموقف العظيم والشَنار بالفتح: هو العيب والعار. ومعلوم أن إشاعة العيب بين جماعة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

من الناس في الدنيا يورث صاحبه الذل والهوان؛ فكيف به في الآخرة أمام بني آدم الذين عاشوا في الدنيا من أولها إلى آخرها ؟؟.

ومعلوم – أيضا – أنها هي المسؤولة عن ذلك، وهي التي ارتكبت – بمحض اختيارها – موجب ذلك العار في الدنيا، فلحقها – أولا – في الدنيا من طرف الطائفة القائمة بأمر الله التي لا يخلو منها عصر، ثم لحقها في الآخرة وكانت عاقبة أمرها خسرا، ولا يدري إلا الله هل يطول تعذيبها في النار أم يقصر ؟.

ومن أجل تعرض المرأة لهذه العقوبة القاسية؛ نهاها صلى الله عليه وسلم أن تخرج متعطرة حينما قال: «كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس؛ فهي كذا وكذا». يعني: زانية. رواه أبو داود والترمذي وغيرهما عن أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – وقال الترمذي: حسن صحيح.

وفي رواية أخرجها النسائي في سننه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في مستدركه، وقال: صحيح الإسناد، زيادة هذا لفظها: « فمرت على قوم ليجدوا ريحها».

ومن هنا تعلم أن الوعيد الوارد في الموضوع مشروط بمرور المرأة على الرجال ليجدوا ريحها؛ لأن وجدانهم لريحها مدعاة إلى التعلق بها واتخاذ الأسباب الموصلة للنيل من عفتها، أما مرورها على الرجال لضرورة وهي غير متطيبة؛ فلا بأس به.

ومن أجل ذلك جعل النبي – صلى الله عليه وسلم – تطيب المرأة مبررا للتخلف عن أداء صلاة العشاء مع الجماعة في المسجد؛ فقال: « أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة ». أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي – رحمهم الله - عن أبي هريرة، وعلق قبول صلاتها على الاغتسال منه؛ في قوله: « أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد لم تقبل لها صلاة...».

وقد استفدنا من هذا الأثر ما يلي:

1 - استعمال الطيب وسيلة من وسائل تحبيب المرأة إلى زوجها.
2 – المرأة شرعا مأمورة باتخاذ جميع الوسائل التي تحببها لزوجها.
3 – استعمال الطيب يغري الرجال بالنساء، سواء كان عن قصد أو غير قصد.
4 – أستعمال الطيب بقصد شيطاني مجلبة للعار في الدنيا ثم في الآخرة.

أيها القارئ الكريم:

قل لي بربك وأنت تشم الروائح الطيبة من النساء في الشوارع وفي الحفلات وفي الحافلات؛ هل بقي شطر من نساء المسلمين متشبثات بالتعاليم الإسلامية ؟، أم طلقتها وأبدلتها بتعاليم أوروبا اللادينية ؟، لا شك بأنك ستجيب بلا على الأول، وبنعم على الثاني؟.

ولا ينجينا من هذا الواقع السيئ إلا التشبث بأذيال الإسلام، واستحضارنا في كل وقت قوله عليه الصلاة والسلام: « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضوا عليها بالنواجذ، وإياكم

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»، رواه أبو داود والترمذي؛ وقال: حسن صحيح. عن أبي نجيح العرباض بن سارية – رضي الله عنه - وقوله: «من رغب عن سنتي فليس مني»، رواه البخاري.

وغني عن البيان أن الإسلام أذن للمرأة أن تلبس الجيد من الثياب، وتتزين بأحسن أنواع الألبسة، وتقتصر في إبراز زينتها على زوجها ومحارمها، وعضوات عنصرها، بدون إفراط ولا تفريط، أما العموم؛ فيكفي أن تظهر أمامهم – إن اقتضت الضرورة ذلك – بلباسها العادي، مع كشف الوجه والكفين الذين تدعو ضرورة الحياة الاجتماعية لكشفهما ، وبذلك ترضي ربها ونبيها وصالحي المؤمنين، وترضي نفسها أيضا، التي تعشق أنواع الزينة والجمال، والله الموفق.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

الأمر النبوي بزيارة القبور يشمل الرجال والنساء

سئلت: هل يجيز الإسلام للمرأة أن تزور القبور ؟.

فأجبت بأن: الإسلام لا يجيزها فقط؛ بل يأمر بها...

فاعترض السائل بحديث: « لعن الله زوارات القبور.. ».

فأجبت بما يأتي: ورد الحديث المذكور بلفظ: « لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج »، أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم عن حسان بن ثابت – رضي الله عنه – وأحمد والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة. وبلفظ: « لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج »، أخرجه أبو داود والترمذي وحسنه، والنسائي وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه عن ابن عباس – رضي الله عنهما – ورمز لهما الحافظ السيوطي – رحمه الله – في "الجامع الصغير" بالصحة، وعليهما اعتمد من قال بالمنع؛ كالشيخ أبي إسحاق في "المهذب". **وللعلماء جوابات عنها:**

الجواب الأول:

أنه: منسوخ بما أخرجه مسلم وغيره عن بريدة بن الحصيب الأسلمي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور؛ فزوروها.. »، زاد الترمذي: « فإنها تذكركم الآخرة »، وزاد ابن ماجه من حديث ابن مسعود: « وتزهد في الدنيا »، وزاد الحاكم: « وترقق القلب وتدمع العين؛ فلا تقولوا هجرا.. ».

قال الصنعاني في "سبل السلام": « وفي الباب أحاديث عن أبي هريرة عند مسلم، وعن ابن مسعود عند ابن ماجه والحاكم، وعن أبي سعيد عند أحمد، وعن عائشة عند ابن ماجه ».

والكل دال على مشروعية زيارة القبور، وبيان الحكمة منها، وأنها للاعتبار، وإن أردت أدلة عملية تبين لك مساواة المرأة للرجل في هذا الأمر؛ فإليك الأحاديث الآتية:

1-أخرج مسلم عن عائشة قالت: كيف أقول يا رسول الله إذا زرت القبور ؟، فقال: « قولي: السلام على أهل الديار من المسلمين والمؤمنين، ويرحم الله المتقدمين منا والمتأخرين؛ فإنا – إن شاء الله – بكم لاحقون ».

2-وروى الحاكم من طريق ابن أبي مليكة أنه: رأى عائشة – رضي الله عنها – زارت قبر أخيها عبد الرحمن؛ فقيل لها: أليس قد نهى النبي – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك ؟، قالت: « نعم؛ كان نهى ثم أمر بزيارتها.. ».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

3-وأخرج الحاكم من حديث علي بن الحسين أن فاطمة – عليها السلام – كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة؛ فتصلي وتبكي عنده. وهو حديث مُرْسَل كما نص عليه الصنعاني في "سبل السلام".

4-وأخرج البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: مر النبي – صلى الله عليه وسلم – بامرأة تبكي عند قبر؛ فقال: « اتقي الله واصبري.. »، قالت: إليك عني؛ فإنك لم تُصَب بمصيبتي. ولم تعرفه. فقيل لها: إنه النبي – صلى الله عليه وسلم – فأتت باب النبي – صلى الله عليه وسلم – فلم تجد عنده بوابين؛ فقالت: لم أعرفك.. فقال: « إنما الصبر عند الصدمة الأولى ».

5-وروى ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان في جنازة؛ فرأى عمر – رضي الله عنه – امرأة؛ فصاح بها فقال: « دعها يا عمر...».الحديث. قال القَسْطَلَّاني في "شرح البخاري": « وأخرجه ابن ماجه من هذا الوجه ومن طريق أخرى برجال ثقات ».

6-وأخرج البيهقي في "شعب الإيمان" مرسلا: « من زار قبر الوالدين أو أحدهما في كل جمعة؛ غفر له وكتب بارا ».

هذه أحاديث تدل دلالة واضحة على أن النساء دخلن في عموم الأمر؛ قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري": « وهو قول الأكثر، ومحله: ما إذا أمنت الفتنة، ويؤيد الجواز حديث الباب ». يعني: حديث المرأة التي وجدها النبي صلى الله عليه وسلم تبكي عند قبر.

وقال أثناء عده الفوائد المستقاة من حديث المرأة: « واستُدل به على جواز زيارة القبور، **سواء كان الزائر رجلا أو امرأة** ».

وقال الحافظ النووي كما في "الفتح": « **وبالجواز قَطَعَ الجمهور..** ».

وقال القسطلاني في "إرشاد الساري": « فإن قلت: من أين توجد مطابقة الحديث للترجمة ؟ - يعني: قول البخاري: باب زيارة القبور – أجيب: من حيث أنه صلى الله عليه وسلم لم ينه المرأة المذكورة عن زيارة قبر ميتها، وإنما أمرها بالصبر والتقوى لما رآى من جزعها؛ فدل على الجواز، و**استدل به على زيارة القبور سواء كان الزائر رجلا أو امرأة...إلخ** ».

وقد نص على النسخ: الترمذي في جامعه نقلا عن بعض أهل العلم؛ ولفظه: « قال بعض أهل العلم: إن هذا كان قبل أن يرخص النبي – صلى الله عليه وسلم – في زيارة القبور، فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء...».

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

والجواب الثاني:

إن اللعن المذكور محمول على ما إذا كانت زيارتهن للتعديد والبكاء والنوح، على ما جرت به عادتهن. قاله القسطلاني في "إرشاد الساري".

ونقل الحافظ في "الفتح" عن القرطبي أنه قال: «وهذا اللعن إنما هو للمكثرات من الزيارة؛ لما تقتضيه الصفة من المبالغة، ولعل السبب: ما يفضي إليه ذلك من تضييع حق الزوج والتبرج، وما ينشأ منهن من الصياح ونحو ذلك؛ فقد يقال: **إذا أمن جميع ذلك؛ فلا مانع من الإذن؛ لأن تذكر الموت محتاج إليه الرجال والنساء**».

فقف على قوله: « إذا أمن جميع ذلك؛ فلا مانع من الإذن...إلخ ».

وقال القسطلاني في "إرشاد الساري": « أما ما رواه ابن ماجه وغيره مما يدل على التحريم – يعني: حديث اللعن – فضعيف؛ ولو صح؛ حمل على ما يتضمن حراما..».

هذا هو حكم الإسلام الذي أدين الله به...

ولا يمكن لعالم مطلع أن يفتي بلعن المرأة المسلمة لمجرد ذهابها لزيارة قبور المسلمين زيارة شرعية على الشكل الذي نص عليه الإمام محمد بن جعفر الكتاني – رحمه الله – في مقدمة كتابه: "سلوة الأنفاس" الشهير، وهو يعلم قوله تعالى: (***وما ربك بظلام للعبيد***). [فصلت: 46]. أما خروجها متبرجة، وتضييعها لحق زوجها، وصياحها؛ فهو محرم إجماعا، سواء كان للقبور أو القصور.

ولا أوافق على قول القسطلاني في "إرشاد الساري": « ولو قيل بالحرمة في حقهن في هذا الزمان، ولا سيما نساء مصر، لما بعد؛ لما في خروجهن من الفساد »، لما فيه من التعميم، ولأن النساء لسن سواء، والشارع قد وضح الطريق، فلا ينبغي التفقه عنه وإحداث حكم لم ينص عليه...

ولا أوافق – أيضا – على قول الملك صديق حسن خان في "حسن الأسوة": «الراجح: نهي النساء عن زيارة القبور..». لأني لا أعلم أدلة الرجحان عنده بعدما سقته من أدلة النسخ التي لا تترك لقائل ما يقول.

ولو أردت أن أجلب لك نصوص أهل العلم في هذا الموضوع لما وسعتني كراسة، وفي هذا القدر كفاية، ويرحم الله القائل:

وليس كل خلاف جاء معتبرا إلا خلاف لـه حظ من النظر

على أنه وجد من العلماء من قال بكراهة زيارة القبور حتى للرجال؛ فقد نقل ابن أبي شيبة عن ابن سيرين وإبراهيم النخعي والشعبي الكراهة مطلقا، حتى قال الشعبي: « لولا نهي النبي صلى الله عليه وسلم؛ لزرت قبر ابنتي..». قال الحافظ في "الفتح" بعد أن ذكر هذا: « وكأنهم لم يبلغهم الناسخ..»، ومثل هذا يقال عن القائلين بالمنع أو بالكراهة في حق النساء.

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وإني أتعجب من بعض العلماء الذين لازالوا ينشرون هاته الأفكار المعتمدة على أحاديث منسوخة، وهم يرون أن أكثرية النساء قاطعن الصلاة التي هي الركن الثاني من أركان الإسلام، ووجدن في الشواطيء والمسارح ودور الخيالة ما يملأ أوقاتهن ويشغلهن عن الصلاة والترحم.

ويرون المرأة المسلمة قفزت وضعيتها الاجتماعية السابقة إلى وضعية اجتماعية جديدة أصبحت فيها سفيرة ومحامية ومهندسة، وجاوزت هذه الميادين المرأة الأجنبية فأصبحت رائدة الفضاء...

ويرون قادة بعض الحركات الوطنية ببلاد المشرق العربي بدؤوا يتراجعون عن جملة من أفكارهم بعدما تبين لهم الحق، والرجوع إلى الحق فضيلة..

فليرجع بعض العلماء إلى الإنصاف، وليغيروا ما أجمع السلف الصالح على تحريمه، وليتركوا عنهم المسائل الخلافية التي تزيد في توسيع شقة الخلاف بين المسلمين يوما بعد يوم، فتركهم – وهم في منتصف القرن الرابع عشر – يتناقشون في المسائل الجزئية، ويضلل بعضهم بعضا، ويكفر بعضهم بعضا، ويتقاطعون من أجل المرأة: هل تزور القبور أم لا؟!، وهي معارك جانبية تشغلهم عن معركتهم الكبرى؛ التي هي: المحافظة على الوجود الإسلامي والعربي بالبلاد الإسلامية، ضمانا للسعادة الدينية والدنيوية، والبرزخية والأخروية.

ولعلماء الجرح والتعديل طعون على بعض رواة حديث اللعن تركتها اختصارا، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل...

This file was downloaded from QuranicThought.com